2 - التلبية : ويجب وصلها بالإحرام فمن تركها أو فصل بينها وبين الإحرام بفاصل طويل وجب عليه دم ولو أتى بها بعد الفاصل الطويل . أما الفاصل اليسير فلا يضر لكنه خلاف السنة حيث أنه يسن وصل التلبية بالإحرام حقيقة . لما روى ابن عمر Bهما قال : (أهل النبي A حين استوت به راحلته قائمة) (1)